

اسم المحاضر \_\_\_\_\_  
رقم الطالب: \_\_\_\_\_  
اسم الطالب: \_\_\_\_\_  
الكلية: كلية القانون والممارسة القضائية  
القسم / التخصص : القانون العام  
2017-2016

جامعة فلسطين  
  
الامتحان النهائي  
الفصل الدراسي الأول  
2017-2016

رقم المساق: LAW3330  
اسم المساق: القانون الإداري  
تاريخ الامتحان: 2017/01/18  
عدد الأسئلة: (4) أسئلة  
زمن الامتحان: ساعتين

- السؤال الأول: ضع/ي علامة (ص) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (خطأ) أمام العبارة الخاطئة مع تصحيح الخطأ:  
(12 درجات)
- 1 - ) لا يترتب على تخلف الاعتماد المالي أثر على صحة العقد الإداري .
- 2 - ) تخضع الجرائم التأديبية لمبدأ " لا جريمة و لا عقوبة إلا بنص ".
- 3 - ) يجوز ندب الموظف العام إلى أي سلطة محلية أو مؤسسة عامة سواء داخل فلسطين أم خارجها.
- 4 - ) من شروط انتظام نظرية الظروف الطارئة أن يترتب على الظرف الطارئ قلب اقتصadiات العقد.
- 5 - ) استقر الفقه والقضاء على أن الإدارة تملك سلطة تعديل العقود الإدارية بإرادتها المنفردة دون حاجة إلى وجود نص في العقد أو كراسة الشروط.
- 6 - ) لا يسأل الموظف تأديبياً عن أعمال مرؤوسه.
- 7 - ) لا يجوز ندب الموظف العام إلا بموافقته الخطية على قرار الندب .
- 8 - ) يعتبر ديوان الموظفين هو السلطة المختصة بالتعيين في الوظيفة العامة .
- 9 - ) تخضع جميع أساليب التعاقد الإداري لمبدأ العلانية .
- 10 - ) من الآثار المترتبة على القبول في العقد الإداري ضرورة دفع التأمين الابتدائي
- 11 - ) سحب العطاء من قبل المناقص قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف يترتب عليه مصادرة التأمين النهائي.
- 12 - ) في أسلوب الاختيار الحر للموظفين العموميين تملك الإدارة السلطة المطلقة في الاختيار دون أي شرط .

السؤال الثاني: اكتب المصطلح الدال على العبارات التالية: ( 12 درجات )

- [ .1 ] أحد صور العقود الإدارية يتعهد بمقتضاه أحد الأفراد أو الشركات بإدارة مرفق عام على نفقته وتحت مسؤوليته المالية ويتقاضى عوضاً في شكل رسوم يحصلها من المنفعين.
- [ .2 ] أحد القيود السابقة على إبرام العقد الإداري يؤدي تخلفه إلى بطلان العقد بطلاقاً مطلقاً.
- [ .3 ] أحد أساليب إبرام العقود الإدارية يتعدد مضمونه في التفاوض القائم على العلانية والمنافسة .
- [ .4 ] تعني حرية دخول المناقصة التي تعلن عنها الإدارة وفي الحدود التي يحددها القانون بمعنى فتح باب التزاحم الشريف أمام كل من يود الاشتراك فيها.
- [ .5 ] مبلغ مالي يخصصه مقدم العطاء لمصلحة جهة الإدارة ضماناً لجدية العطاء وتعبيرأ عن قدرته المالية، ويرد له في حالة عدم رسو العطاء عليه.
- [ .6 ] مبلغ نقدي يلتزم بدفعه من أخل بالتزاماته التعاقدية، وينبغي أن يغطي هذا المبلغ الأضرار الحقيقة التي لحقت بالطرف المتضرر .
- [ .7 ] من صور الإجازات التي يستحقها الموظف العام لا تزيد عن عشرة أيام في السنة وذلك بسبب يتعدز معه الحصول على أيام إجازة أخرى.
- [ .8 ] أحد أركان الجريمة التأديبية غير لازم توافره في الجرائم الجنائية .
- [ .9 ] أهم حقوق المتعاقد مع الإدارة ويمثل الدافع الحقيقي الذي دفعه لإبرام العقد .
- [ .10 ] مجموعة من القواعد التي تنظم السلطة الإدارية في الدولة وتحكم نشاطها بوصفها سلطة عامة .
- [ .11 ] كل فعل أو امتناع إرادي يصدر عن الموظف من شأنه الإخلال بواجبات وظيفته.
- [ .12 ] هو الشخص الذي يشغل الوظيفة دون توافر الصفة الازمة لذلك إما لبطلان تعينيه أو انتهاء أثر التعين أو لعدم وجوده من الأصل

**(21 درجات)**

**السؤال الثالث: اختر وحط الإجابة الصحيحة من بين العبارات التالية**

- 1 - التكيف القانوني للإعلان عن المناقصة هو :
- |             |            |                  |                    |
|-------------|------------|------------------|--------------------|
| (أ) الإيجاب | (ب) القبول | (ت) دعوة للتعاقد | (ث) لا شيء مما ذكر |
|-------------|------------|------------------|--------------------|
- 2 - استدرج عروض الأسعار أسلوب من أساليب التعاقد الإداري يسمح به إذا كانت قيمة المشتريات:
- |                    |                     |                       |                      |
|--------------------|---------------------|-----------------------|----------------------|
| (أ) أقل من \$15000 | (ب) أكثر من \$15000 | (ت) لا تزيد عن \$5000 | (ث) لا تقل عن \$5000 |
|--------------------|---------------------|-----------------------|----------------------|
- 3 - في فلسطين تعتبر طبيعة العلاقة التي تربط الموظف العام بالإدارة :
- |              |               |                             |                   |
|--------------|---------------|-----------------------------|-------------------|
| (أ) عقد مدني | (ب) عقد إداري | (ت) علاقة تنظيمية أو لائحية | (ث) من طبيعة خاصة |
|--------------|---------------|-----------------------------|-------------------|
- 4 - أحد نظريات التوازن المالي في العقد الإداري من آثارها التعويض العادل للمتعاقد:
- |                          |                      |                         |                         |
|--------------------------|----------------------|-------------------------|-------------------------|
| (أ) نظرية الظروف الطارئة | (ب) نظرية عمل الأمير | (ت) نظرية الواقع المادي | (ث) نظرية القوة القاهرة |
|--------------------------|----------------------|-------------------------|-------------------------|
- 5 - من حالات فقد الوظيفة العامة في فلسطين :
- |               |           |                     |                    |
|---------------|-----------|---------------------|--------------------|
| (أ) الاستقالة | (ب) الفصل | (ت) الإحالـة للمعاش | (ث) لا شيء مما ذكر |
|---------------|-----------|---------------------|--------------------|
- 6 - صورة من صور العقوبات توقع على الموظف العام دون إحالته إلى لجنة تحقيق :

- (أ) الإنذار      (ب) اللوم      (ث) جميع ما سبق
- 7 - أحد أنواع العقود الإدارية يتعهد بمقتضاه المتعاقد مع الإدارة بالقيام بأعمال البناء ويتعلق فيه موضوع العقد بعقار :  
(أ) عقد الامتياز      (ب) عقد الأشغال العامة      (ت) عقد التوريد الإداري      (ث) عقد القرض العام
- 8 - أحد مصادر القانون الإداري هي قواعد عامة ومجردة تصدر عن السلطة الإدارية أو التنفيذية :  
(أ) الدستور      (ب) التشريع العادي      (ت) اللوائح      (ث) السوابق القضائية
- 9 - أحد صور المناقصات توزع فيها الدعوات على المرشحين الذين تخترهم الإدارة نظراً لكتافاتهم الفنية والمالية :  
(أ) المناقصة العامة      (ب) المناقصة المقيد      (ث) المناقصة المحلية
- 10 - العطاء المقدم من المناقص يمثل في العقد الإداري :  
(أ) الإيجاب      (ب) القبول      (ث) لا شيء مما ذكر
- 11- من صور الجزاءات الضاغطة في العقد الإداري :  
(أ) الغرامة      (ب) التعويض      (ث) عدم دفع الثمن
- 12- المبادئ التي تحكم أساليب التعاقد الإداري لا تسرى على :  
(أ) المناقصات      (ب) استدراج عروض الأسعار      (ت) الممارسة      (ث) الاتفاق المباشر
- السؤال الرابع : أجب عن سؤال واحد فقط مما يلي :  
( ) 14 درجة
- 1- اكتب في مفهوم العقد الإداري ووضح معيار تمييزه وعدد حالات الإنفاق المباشر كأحد أساليب إبرام العقد الإداري  
2- عرف الموظف العام وأكتب مع الشرح في الشروط المتتبعة في التعيين للوظيفة العامة ( شروط المرشح للوظيفة ).
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 
-

سؤال خاص بالمعتذرين عن نصف الفصل

عرف القرار الإداري وأكتب مع الشرح في اللوائح الإدارية .

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

---

مع دعائنا لكم بال توفيق والنجاح،،،  
د. حازم الجمالى ، د .هانى غانم ، أ. خالد الناقة